الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : عـ149ـدد
تاريخ القرار:05 جوان 2015

قـــــــــرار

بتاريخ 05 جوان 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار عـ149ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعيـــة: شركة ' في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة

من جـهة

المدعـى عليها : شركة ' في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي

من جـهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة بتاريخ 28 ماي 2015 والمتضمّن طلبها القضاء إستعجاليا في خصوص العرض التجاري "PACK BUSINESS ADDICT" بإلزام خصيمتها بإيقاف ترويجه مع الإذن بالنفاذ العاجل.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة تقدمت بتاريخ 28 ماي 2015 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عدد 192 تضمّنت ادعائها تعمّد تسويق عرض تجاري تحت تسمية "PACK BUSINESS ADDICT" طالبة قول ما يقتضيه القانون في شأنه وتطبيق أحكام الفصل 74 من مجلة الإتصالات الذي يمنح الهيئة صلاحية اتخاذ الإجراءات التالية بحق الضد مع الإذن بالنفاذ العاجل :

- تسليط خطية مالية بنسبة رادعة تترجم إرادة المشرع ضمن تنقيح الفصل 74 من مجلة الاتصالات حين رفّع في نسبة الخطية من 1 إلى 3 بالمائة من رقم المعاملات.
- إيقاف نشاطه المتصل بمجال المخالفات لمدة لا تزيد عن 3 أشهر ولا يمكن إعادة تعاطي النشاط إلا بعد أن يوضع حد للمخالفات موضوع النزاع وسحب كافة اللوائح الإشهارية الخاصة به.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت تقديم المطلب موضوع النظر الآن تضمّن تظلمها من إقدام على تسويق العرض التجاري تحت تسمية "PACK BUSINESS ADDICT" والذي يمكن حرفائها من المهنيين من الإنتفاع بباقة تتضمن الإمتيازات التالية :

- عرض مقابل 50 دينار في الشهر يمكّن المكتتبين من مكالمات صوتية غير محدودة نحو شبكة أوريدو، كذلك 1000 إرسالية قصيرة و5جيغابيت أنترنات.
- عرض مقابل 100 دينار في الشهر يمكّن المكتتبين من الإستفادة من مكالمات غير محدودة صالحة نحو مختلف المشغلين وإرساليات قصيرة غير محدودة وأنترنات 3G مع سقف 10 جيغابيت.

- عرض مقابل 150 دينار في الشهر يمكّن المكتتبين من التمتع بمكالمات غير محدودة لمختلف الوجهات الوطنية أو الدولية(الهواتف القارة بالمنطقة وأوروبا والولايات المتحدة وكندا) وأنترنات 3G غير محدودة (20 جيغابيت) وإرساليات قصيرة غير محدودة علاوة على تمكينه من الحصول على هاتف ذكي 3G بإستهلاكه لدينار واحد إضافي،

وأكدت العارضة تعمّد خصيمتها إستغلال مركز الهيمنة الذي تحتله بالسوق والذي يراكم لها أرباحا تتيح لها البيع بأسعار مفرطة الإنخفاض مشككة في حصول العرض المذكور على موافقة الهيئة لتضمنه لتعريفة لا تغطي الكلفة الحقيقية للخدمة المعروضة ولإنتهاكه للأحكام التشريعية والترتيبية المنظمة للعروض التجارية مما يشكل حسب قولها ، تهديدا لتوازن سوق الإتصالات ولنزاهة المنافسة فيه وانتهت إلى طلب القضاء إستعجاليا في خصوص العرض التجاري موضوع قضية الحال بإلزام خصيمتها بإيقاف ترويجه مع الإذن بالنفاذ العاجل.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة من وثيقة إشهارية إدعت أنها موضوع العرض التجاري المتظلّم منه.

الهيئة

حيث يهدف المطلب الماثل إلى استصدار قرار وقتي يقضي باتخاذ التدابير الوقتية اللازمة لإيقاف ترويج العرض التجاري المتظلم منه والمسّمى" PACK BUSINESS ADDICT" مع الإذن بالنفاذ العاجل .

وحيث لم تتضمن الوثائق المحتج بها أي إشارة إلى مصدرها أو إلى تاريخ إستخراجها كما لم يتوفر فيها أي معطى يسمح بالتثبت في خصائص العرض التجاري المتظلم منه الأمر الذي يحول دون إصدار قرار إعتمادا عليها.

وحيث وطالما ورد المطلب مجردا مما يثبت أو ينفي صحة ادعاءات الشركة الطالبة، فقد اتجه رفضه.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات

هشام بسباس